حديث المستبان شيطانان يتهاتران ويتكاذبان الح يجانبه علامة الصحة **قوله** يتهاتران قال في الصحاح والهرت
الطعن يقال هرت عرضه اذا طعن فيه وفي النهاية يتهاتر اي يتشدق متكثر من هرت الشدق وهو سعته
حديث المستشار مؤتمن قال شيخنا قال الطيبي معناه انه امين فيما يسال من الامور ولا ينبغي ان يكون المستشير
حديث المستشير مؤتمن ان شا اشار الخ يجانبه علامة الصحة والله اعلم
حديث المسجد الذي اسس علي التقوي مسجدي هذا في مسلم حدثني محمد بن حاتم قال حدثنا يحيي
ابن سعيد عن حميد الخراط قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن يقول مر بي عبد الرحمن بن ابي سعيد
الخدري قال قلت كيف سمعت اباك يذكر في المسجد الذي اسس علي التقوي قال قال ابي دخلت علي رسول
الله صلي الله عليه وسلم في بيت بعض نسايه فقلت يا رسول الله اي المسجدين الذي اسس علي التقوي
فاخذ كفا من حصبا فضرب به الارض ثم قال هو مسجدكم هذا المسجد المدينة فقلت اشهد اني سمعت اباك
هذا يذكره قال النووي هذا نص بانه المسجد الذي اسس علي التقوي المذكور في القران ورد لما يقوله
بعض المفسرين انه مسجد قبا واما اخذه صلي الله عليه وسلم الحصبا وضربه بها الارض فالمراد به
المبالغة في الايضاح لبيان انه مسجد المدينة والحصبا بالمد الحصا الصغار قلت وقال شيخنا بعد ذكره
كلام النووي انه مسجد المدينة قلت يعارضه حديث اخر منها ما اخرجه ابو داود بسند صحيح عن
ابي هريرة ان النبي صلي الله عليه وسلم قال نزلت هذه الاية فيه رجال يحبون ان يتطهروا والله
يحب المتطهرين في اهل قبا لانهم كانوا يستنجون بالما والحق ان القولين شهيران والاحاديث لكل منها
شاهده ولهذا قال الحافظ عماد الدين بن كثير الي الجمع وترجيح التفسير بانه مسجد قبا لكثرة احاديثه
الواردة بانه هو وبيان سبب نزول الاية قال ولا ينافي ذلك حديث مسلم لانه اذا كان مسجد قبا
اسس علي التقوي فمسجد النبي صلي الله عليه وسلم اولي بذلك والله اعلم

يعني بعد الاجماع

حديث المسك اطيب الطيب تقدم في اطيب الطيب المسك الكلام علي المسك وسببه كما في مسلم
عن ابي سعيد قال كانت امراة من بني اسرايل قصيرة تمشي مع امراتين طويلتين فاتخذت رجلين من
خشب وخاتما من ذهب مغلق مطبق ثم حشته مسكا وهو اطيب الطيب فمرت بين المراتين فلم
يعرفوها فقالت بيدها هكذا ونفض شعبة يده وفي رواية له ايضا عن ابي سعيد ان رسول الله صلي
الله عليه وسلم ذكر امراة من بني اسرايل حشت خاتمها مسكا والمسك اطيب الطيب قال النووي واما
اتخاذ المراة القصيرة رجلين من خشب حتي مشت بين الطويلتين فلم تعرف فحكمه في شرعنا انها
ان قصدت به مقصودا صحيحا شرعيا بان قصدت ستر نفسها ليلا تعرف فتقصد بالاذي او نحو ذلك
فلا باس به وان قصدت به التعاظم او التشبيه بالكاملات تزويرا علي الرجال وغيرهم فهو حرام
حديث المسلم من سلم المسلمون الخ قال النووي قالوا معناه المسلم الكامل وليس المراد نفي اصل

الاسلام

الاسلام عن من لم يكن بهذه الصفة بل هذا كما يقال العلم ما نفع او العالم زيد اي الكامل او المحبوب وكما يقال
الناس العرب والمال الابل فكله علي التفضيل لا الحصر ويدل علي ما ذكرناه من معني الحديث قوله اي المسلمين
خير قال من سلم المسلمون من لسانه ويده ثم ان كمال الاسلام والمسلم متعلق بخصال اخر كثيرة وانما خص
ما ذكر لما ذكرنا من الحاجة الخاصة وقال في الفتح قوله المسلم قيل الالف واللام فيه للكمال نحو زيد الرجل
اي الكامل في الرجولية وتعقب بانه يستلزم ان من اتصف بهذا خاصة كان كاملا واجاب بان المراد
بذلك مع مراعاة باقي الاركان قال الخطابي المراد افضل المسلمين من جمع الي ادا حقوق الله تعالي
ادا حقوق المسلمين انتهي واثبات اسم الشي علي معني الكمال له مستفيض في كلامهم ويحتمل ان
يكون المراد بذلك تبيين علامة المسلم التي يستدل بها علي اسلامه وهي سلامة المسلمين من لسانه
ويده كما ذكر مثله في علامة المنافق ويحتمل ان يكون المراد بذلك الاشارة الي الحث علي حسن معاملة
العبد مع ربه لانه اذا احسن معاملة اخوانه فالاولي ان يحسن معاملة ربه من باب التنبيه
بالادني علي الاعلي تنبيه ذكر المسلمين هنا خرج مخرج الغالب لان محافظة المسلم علي كف
الاذي عن اخيه اشد تاكيدا ولان الكفار بصدد ان يقاتلوا وان كان فيهم من يجب الكف عنه والاتيان
بجمع التذكير للتغليب فان المسلمات يدخلن في ذلك وخص اللسان بالذكر لانه المعبر عما في النفس
وكذا اليد لان اكثر الافعال بها والحديث عام بالنسبة الي اللسان دون اليد لان اللسان يمكنه القول
في الماضين والموجودين والحادثين بعد بخلاف اليد نعم ان تشارك اليد اللسان في ذلك بالكتابة
وان اثرها في ذلك لعظيم ويستثني من ذلك شرعا تعاطي الضرب باليد في اقامة الحدود والتعازير
علي المسلم المستحق لذلك وفي التعبير باللسان دون القول نكتة فيدخل فيه من اخرج لسانه علي
سبيل الاستهزا وفي ذكر اليد دون غيرها من الجوارح نكتة فيدخل فيه اليد المعنوية كالاستيلا
علي حق الغير بغير حق **قوله** والمهاجر وهو بمعني الهاجر وان كان لفظ المفاعلة يقتضي
وقوع فعل بين اثنين لكنه هنا للواحد كالمسافر ويحتمل ان يكون علي بابه لانه من لازم كونه
هاجرا وطنه مثلا انه مهجور من وطنه من هجر اي ترك وهذه الهجرة ضربان ظاهرة وباطنة
فالباطنة ترك ما تدعوا اليه النفس الامارة بالسو والشيطان والظاهرة الفرار بالدين بالفتن وكان
المهاجرين خوطبوا بذلك ليلا يتكلوا علي مجرد التحول من دارهم حتي يمتثلوا اوامر الشرع ونواهيه
ويحتمل ان يكون ذلك قيل بعد انقطاع الهجرة لما فتحت مكة تطييبا لقلب من لم يدرك ذلك بان حقيقة
الهجرة تحصل لمن هجر ما نهي الله عنه فاشتملت هاتان الجملتان علي جوامع من معاني الحكم والاحكام والله اعلم
حديث المسلم اخو المسلم يجانبه علامة الحسن وسببه كما في ابي داود عن سويد بن حنظلة
قال خرجنا نريد رسول الله صلي الله عليه وسلم ومعنا وايل بن حجر فاخذه عدو له فتحرج القوم

Copyright © King Saud University